

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٠٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة الطاقة الذرية ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد / صلاح الدين هدایت، رئيساً لمجلس إدارة، مؤسسة الطاقة الذرية اعتباراً من تاريخ ١٧ أغسطس سنة ١٩٦١ ، على أن يتولى السلطات المخولة لمجلس إدارة المؤسسة بصفة مؤقتة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (١٩٦٢ مايو سنة ١٩٦٢)**جمال عبد الناصر****قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٨٠٨ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ،

قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد الدكتور ولمن رزق صهيون مفتش صحه بندرأسيوط - مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (١٩٦٢ مايو سنة ١٩٦٢)**جمال عبد الناصر****قرار :**

مادة ١ - يعيّن السيد المهندس عبد الفتاح المنسي زلّه، رئيس أقسام هندسة الالكترونيّة بجهاز المواصلات السلكية واللاسلكية، للعمل بجمهوريّة مالي ، على أن تتحمّل جهاز المواصلات السلكية واللاسلكية براتبه طوال فترة الإعارة علاوة على المرتب الذي يصرف له بمعرفة حكومة مالي .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (١٩٦٢ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٨٠٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ،

قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد / حسين عبد العظيم دايب ، مدير التفتيش الإداري بوزارة الصحة ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير الصحة تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (١٩٦٢ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر